بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الحسيب الرقيب على نوالِه إيماناً واحتساباً والصلوة
على رسوله نجيب النسب محمد وآله ما لا يحصى كتاباً واحتساباً
جمع عبده الغريق في بحر فضل الطامي عمر بن عوض السامي
الحمد لله تعالى تقواه فيما يكتسب ويجعل له مخرجاً ويرزقه
من حيث لا يحتسب في تصانيف هذا الكتاب وهو نصاب
الاحتساب مسائل اختصت بالنسبة إلى حسب منصب
الحسبة من كتب معتبرين بين الفقهاء معول عليها
عند العلماء بعد ما تحمل في جمعه نصباً وكلف في قيده
نصباً تصرف في تنقيحه وتصحيحه مدة مديدة وتكلف
في ترتيبه وتهذيبه شدة شديدة ليكون للمبتلى به آلة
يعرف بها فيما يحتاج اليه غاية ابتاء في تفسير

الحسيب ٢
محمد بن ٥
تقوية ٢
تصانيف ٥

اللغطي

أرادوا ان يفعلوا ذلك فالامام يمنعهم عنه وهذا في الامصار
اما في القرى فلا يمنعون من ذلك في ظاهر الرواية وان فتحوا
الاسلام فيها او كثرت وعن ابي حنيفة رحمه الله انهم اذا كثر
فيها اهل الاسلام منعوا منه لانها صارت بمنزلة المصر
حتى يمنعوا عن اظهار بيع الخمر والخ وبيع الربوا في
القرى كما يمنعون عنه في الامصار وكما يمنعون عن
وسوق السواد ويمنعون عن بيع الخمر والخنزير وبيع الربوا
ويمنعون عن ادخال الخمر والخنزير في الاسواق على سبيل الشهرة
لان فيه استخفافا بالمسلمين ومصالحنا هم يستخفون بالمسلمين
وكذلك اذا حضرهم عيد يخرجون فيه صليبهم ليصفوا
ذلك في كنايسهم القديمة ولا يخرجون حتى يظهروه
في مصر ولو خرجوا خفيا الى غير مصر وظهروه لا يمنعون من
ذلك معناه اذا جاؤا ولا
المصر لان فناء المصر كجوفه في
حق اقامة الجمعة والعيد فكذلك في حق منعهم عن اظهار
الصليب ويمنعون عن ضرب الناقوس في غير كنايسهم القديمة
اذا كان صوته يجاوز وكذلك يمنعون عن تزويج محارم
وعن جميع ما هو حرام في دين الاسلام على سبيل الشهرة والعلانية
لان فيه استخفافا بالمسلمين ومعارضة الحق بالباطل قال العبد
اصلحه الله تعالى ومن ذلك جرت عادة اهل الحسبة بمنع الذمي

ابدأ الجواب ذكر في المحيط في باب التعزير قال صلعم رحم الله
امرأ علق سوطه حيث يراه اهله قال العبد اصلحه الله
تعالى ولو احتج فقيه هذا الحديث على ان تعليق الدرة
على باب المحتسب قربة كان له ذلك لان تعليق الرجل
السوط في البيت حيث يراه اهل البيت تقويم لهم
عن الاعوجاج كان حاجته الى تقويم اهل بلده خاصة
وولايته تعزيره بالسوط مخصوصة باهله والرسول
صلعم وخد عليه الرحمة فلو علق المحتسب تقويما
لعامة اهل مصره وولايته كان اولى والسادس
الجريدة والسابع النعال لما روى انس رضي الله عنه
عن النبي صلعم ضرب في الخمر بالجريدة والنعال
والستون في الاعتاب بالاخراج
المخنث من الرجال والمترجلة من النساء من البيوت
ذكر في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من
الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم
من بيوتكم قال فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فلانا واخرج عمر رضي الله عنه فلانة
واذا اتت المرأة المعزية للتعزير فنوح